

95- شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلني واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال نعم قال الامام ابو داود حدثنا قال باب الخط اذا لم يجد عصا - 00:00:00

قال حدثنا مسدد هو ابن مسوهد ابن مسريل بن مسطرد الاسد البصري. وهو ثقة سبت توفي عام ثمانية وعشرين ومئتين قال حدثنا بشر بن المفضل وهو نقاش البصري. توفي عام ستة وثمانين ومئة. قال حدثنا - 00:00:26

اسماعيل ابن امية وهو المكي ثقة قال حدثني ابو عمرو بن محمد بن حريص وهو لا يعرف انه سمع جده حويسا يحدث عن ابي هريرة وكذلك جده ايضا لا يعرف - 00:00:46

يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلی احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فان لم يجد فلينصب عصا فان لم يكن معه عصا فليخطط خططا. ثم لا يضره من بوء امامه - 00:01:14

وهذا حديث منكر لا يصح ابو عمرو بن حويس لا يعرف وكذا جده ايضا نعم قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس الذهني الحافظ توفي عام ثمانية وخمسين ومائتين - 00:01:43

قال حدثنا علي عن ابن المديني الامام الحافظ ايضا توفي عمره اربعة وثلاثين ومائتين. قال عن سفيان ابن عيينة عن اسماعيل ابن امية المكي قال عن ابي محمد بن عمرو بن حريص عن جده حريص رجل منبني عذرة. وبنو عذرة - 00:02:01

هم من قضاة نعم واياضا قال عن ابي هريرة عن ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فذكر حديث الخط نعم. قال سفيان لم نجد شيئا نشد به هذا الحديث ولم يجيء الا من هذا الوجه يعني غير صحيح - 00:02:24

قال قلت لسفيان انهم يختلفون فيه فتفكر ساعة ثم قال ما احفظ الا ابا محمد ابن عمرو. قال سفيان قدم هنا رجل بعد ما مات اسماعيل ابن امية فطلب هذا الشيخ ابا محمد حتى وجده فسألته عنه فخلط عليه - 00:02:50

وهذا يدل على ضعف الحديث واضطرابه قال ابو داود وسمعت احمد بن حنبل سئل عن وصف الخط غير مرددة يعني يكون هذا الخط؟ قال عرضا مسل الهلال. نعم. يعني مثل الهلال - 00:03:15

قوس قوس اذا اردت ان تصلي ولم يكن عندك ما تقدم ولكن الحديث ضعيف قال وسمعت مسدا قال اbin داود وهو عبدالله بن داود الخريبي الخط بالطول يعني ليس - 00:03:40

الهلال قال حدثنا عبد الله بن محمد الزهري وهو ثقة قال حدثنا سفيان بن عيينة ابن ابي عمران الهلال المكي الكوفي ثم المكي قالرأيت شريكا صلى بنا في جنازة في جنازة العصر - 00:03:58

فوضع قلنسوته بين يديه يعني في فريضة حضرت والقلن وقلنسوة غطاء الرأس وهل هو وضع هذه القلنسوة على انها ستة او هو وضعها نعم ولا يقصد ذلك الظاهر انه يقصد الاول وهذا ما يفهم من قول سفيان ابن عيينة وهذا ما فهمه ابو - 00:04:18

وداود عندما ذكر ذلك تحت هذا الباب قال باب الصلاة الى واحدة الخلاصة ان حديث الخط لا يصح قال باب الصلاة الى الراحة يعني ممكن ان يجعل الراحلة ستة لك وتصلبي اليها. حتى ولو يعني كانت - 00:04:51

هذه واحدة بغيرها مع ان الصلاة في معاطن الابل لا تتجاوز ولكن هذه واحدة ليست معاطن الابل نعم قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة العيس الكوفي وتوفي عام تسعه وثلاثين ومائتين ووهب بن بقي الواسطي - 00:05:16

وابن ابي خلف عبدالله بن سعيد قال عثمان حدثنا ابو خالد قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص قال عن نافع مولى ابن عمر قال

عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى الى بعيره - 00:05:40

صحيح وابو خالد سليمان ابن حيان الاحمض يعني هذا اسناد جيد ابو خالد سليمان ابن حيان الاحمر الاذدي وهو صدوق نعم وقد يكون جيد الحديث وابن ابي خلف هو محمد ابن احمد وهو ثقة - 00:06:08

نعم قال باب اذا صلى طبعا السابق قد خرجه الشیخان فدل هذا على انه يشرع ان الانسان يعرض دابته ويصلی اليها وتكون سترا له قال باب اذا صلی الى ساوية او نحوها این يجعلها منه ؟ مصلی الى السارية او - 00:06:32

نحوها كسترة فاین يجعلها منه امامه ؟ واما كونه ينحرف عنه بعض الشيء فهذا لا يصح. كما سوف يأتي ولا حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وهو ثقة قال حدثنا علي بن عياش الشامي وهو ثقة قال حدثنا ابو - 00:07:01

الوليد ابن كامل عن المهلب الوليد ابن كامل ليس بالمشهور عن المهلب ابن حجر البهراني وايضا المهلب مجھول عن ضباعة بنت المقداد ابن الاسود وهي كذلك عن ابيها المقداد ابن الاسود - 00:07:23

رضي الله عنه قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى عود ولا عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه اليمين او الايسر ولا يقصد له صدرا. هذا حديث منكر لا يصح. بل كانت العزنة ترکز امامه صلى الله عليه - 00:07:44

وسلم ويصلی اليها وبالتالي هذا الخبر لا يصح لا من حيث الاسناد ولا من حيث المتن. ولذا قال البخاري عن الوليد بن كامل البجل الشامي وقد تفرد به. قال عنده عجائب - 00:08:10

قال كيف سكوت ابي داود المهم الخبر خبر نعم قال باب الصلاة الى المתוحتين والنیام نعم فهل تجوز الصلاة اليهم الاولى عدم الصلاة اليهم بالنسبة للمتوحد نعم لانه قد يشغلك بحديثه عن صلاتك - 00:08:31

نعم. وبالنسبة للنائم ان كان قد اعطاك ظهره فلا بأس لان الخبر الذي سوف يأتي لا يصح قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي وهو ثقة جليل توفي عام واحد توفي عام ثمانية وعشرين ومائتين - 00:09:07

واحد وعشرين ومائتين قال حدثنا عبد الملك بن محمد بن ايمان. نعم وهو مجھول عن عبدالله بن يعقوب بن اسحاق وهو ايضا مثله عن حدثه وهو لم يسمى عن محمد بن كعب القرشي وهو - 00:09:31

ثقة عالم قال قلت له يعني لعمر بن عبد العزيز رحمه الله حدثني عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا خلف النائم ولا المתוحت. وهذا لا يصح. لما تقدم - 00:09:58

قال الحافظ ابن حجر رحمة الله في فتح الباب عند قول البخاري باب الصلاة خلف النائم. قال كانه اشار الى تضعيف الحديث الوارد في النهي عن الصلاة الى النائم قال فقد اخرجه ابو داود وابن ماجة من حديث ابن عباس وقال ابو داود - 00:10:22

طرقه كلها واهية يعني حديث ابن عباس نعم مع ان قول ابو داود هنا ليس موجودا لكن قال المحقق جاءت هذه العبارة في سنن ابی داود في سنن ابی داود باسر الحديث - 00:10:47

خمسة وثمانون واربعمائة بعد الالاف. قال وهو قطعة من هذا الحديث. فهذا الحديث لا يصح وان كان هناك من قواه من المعاصرین ولكن لا يصح وبالتالي ان الصلاة خلف النائم لا بأس كما - 00:11:07

اشار الى هذا البخاري او بوب الى هذا البخاري وذلك لعدم صحة الخبر قال باب الدنو من السترة نعم السنة ان تصلي لا سترة. وان تدنو ايضا منها نعم تنو منها لامرین الامر الاول لا تشق على الناس - 00:11:27

فانت اذا كنت بعيدا عن السترة الناس وراح يلفون من خلف السترة فهذا قد يسبب مشقة او حرجا لهم. مثل من يصلی احيانا في الوسط. لا هو تقدم الى ستة ولا هو رجع الى عمود من اعمدة المسجد وانما في الوسط. فالداخل يعني راح يلف امه من خلفه ولا - 00:11:57

يبتعد عنه ؟ نعم. وبالتالي هو نعم قد سبب يعني مشقة او سبب يعني اذى لهم بهذا الفعل وخاصة اذا فعل صلی عند الباب عند الخروج. نعم قال حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان الجرجاري - 00:12:25

كذا واثنين محمد بن الصباح نعمل جو جرائي قال اخبرنا سفيان ابن عيينة حاء وحدثنا عثمان بن ابی شيبة العبسي المتقدم وحامد

بن يحيى وآله الحوامد في الكتب الستة اثنان - 00:12:52

وكلاهما ثقة قال وابن السروح هو احمد بن عمرو. قالوا جميعاً الثالثة حدثنا سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم المدنى وهو ثقة ان جاء النافع ابن جبیر وابن مطعم القرشى التوفلى وهو ثقة - 00:13:12

وقد توفي عام تسعة وتسعين. قال عن سهل بن ابي حسمة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلی الله عليه وسلم قال اذا صلی احدكم الى ستة فليذنو منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته. نعم. وهذا قد يستدل به على عدم وجوب - 00:13:34

السترة كما هو مذهب الجمهور قال ابو داود واقد ابن محمد عن صفوان اي بن سليم عن محمد بن سهل عن ابيه او عن محمد ابن سهل عن النبي صلی الله عليه وسلم. اما محمد بن سهل - 00:14:02

فهذا مرسل واما عن ابيه فهذا نعم متصل. هذا متصل ولكن تقدم. الحديث مغواية سفيان ابن عيينة تقدم انه موصولاً نعم عن نافع عن نافع بن جبیر عن سهل بن ابي حسمة - 00:14:30

قال وقال بعضهم عن نافع ابن جبیر عن سهل ابن سعد والصواب سهل ابن ابي حسمة واختلفا في اسناده قال اخرجه البخاري في التاريخ الكبير عن قتيبة عن اسماعيل ابن جعفر وعن موسى بن عيسى بن ابياس عن صفوان عن نافع عن سهل بن سعد - 00:14:55 وخالفه قتيبة وخالفه قتيبة ابو الربيع سليمان ابن داود الزهراني. وهو ثقة مشهور عند البخاري في التاريخ فرواه عن اسماعيل ابن جعفر به وقال سهل بن ابي حسمة نعم فالصواب نوعاً سهل ابن ابي حسمة - 00:15:27

وقال عن سالم ابن ابي حسمة وهو المحفوظ نعم لا ادرى هذا من تعليق محقق ولا من كلام البخاري المهم هذا هو المحفوظ قال البيهقي قد اقام اسناده سفيان بن عيينة وهو حافظ حجة. فهذا الخبر خبر ثابت والله - 00:15:49

واعلم من الطريقة التي تقدم ذكرها وايضاً من طريق ابي ربيع الزهراني عن اسماعيل ابن جعفر نعم عن موسى بن عيسى بن ابياس عن صفوان عن نافع عن سهل. قال حدثنا القعنبي وهو عبد الله بن مسلمة والنفيلي وهو عبد الله بن محمد - 00:16:18

قال حدثنا عبدالعزيز بن ابي حازم الاعوج وهو ثقة قال اخربني ابي ابو حازم سلمة ابن دينار الاعرج قال عن سهل رضي الله عنه قال كان بين مقام النبي صلی الله عليه وسلم - 00:16:41

وبين القبلة ممر عنز. الخبر للنفيلي. وسهل هذا سهل ابن سعد الساعدي نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان نعم قال باب ما يؤمر ما باب ما يؤمر المصلي ان يدرى عن المبوي بين يديه - 00:16:59

قال حدثنا القعنبي وهو عبد الله بن مسلمة قال عن مالك بن انس بن ابي عمار الااصبخي قال عن زيد بن اسلم العدو مولاهم وهو ثقة عالم توفي عام ستة وثلاثين ومئة. قال عن عبدالرحمن بن ابي سعيد الخدري وهو ثقة عن ابيه ابي سعيد الخدري - 00:17:37

رضي الله عنه سعد بن مالك بن سنان ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم يصلى فلا احداً يمغوه بين يديه ولیدرأه ما استطاع. فان ابى فليقاتلها فانما هو شيطان - 00:18:00

نعم نهى عليه الصلاة والسلام عن المرور بين يدي المصلي وان على المصلي ان يدرأ هذا البعض فاذا ابى الا المرور فلم يندفع الا بالمقاتلة فليقاتل. كما جاء في هذا الحديث الصحيح - 00:18:24

وهذا اسناد صحيح نعم وقد اخرجه الامام مالك في الموطأ والامام مسلم من طريقه. قال حدثنا محمد بن العلا ابو قریب الهمدان الحافظ قال حدثنا ابو خالد الاحمو عن ابن عجلان محمد عن زيد ابن اسلم عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد الخضري عن ابيه ابي سعيد رضي الله - 00:18:48

عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا صلی احدكم فليصلی الى ستة ولیدنو منها وهذا فيه الامر بالصلاۃ الى السترة والدلو منها ولا شك طبعاً الاسناد الاول بالمتن الاول اصح - 00:19:14

من الثاني وابن عجلان صدوق له بعض الاوهام قال التزوی وهذا الدفع امر ندب. وهو امر متأكد ولا اعلم احداً اوجبه بل صوح اصحابنا وغيرهم انه مندوب غير واجب الرسول عليه الصلاة والسلام هنا قال ولیدرأ - 00:19:37

ما استطاع يعني قد امر هذا الشخص المصلي ان يقرأ هذا المر ولا يدعه يمر. قدر ما يستطيع. نعم ما استطاع قال حدثنا احمد بن

سريج او غازي ووثقه. قال حدثنا ابو احمد الزبيري وهو محمد ابن عبد الله - 00:20:04

وهو ثقة وقد اخبرنا مسوة ابن معبد الخمي قال لقيته بالكوفة واما سوى لا بأس به. قال حدثني ابو عبيد حاجب سليمان ابن عبد الملك الخليفة وهو ثقة قال رأيت عطاء بن يزيد الليثي وهن السقات المشهورين قائما يصلني فذهب امر بين يديه فردني. ثم - 00:20:39

ثم قال حدثني ابو سعيد الخدري رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من استطاع منكم الا يحول بينه وبين قبنته احد فليفعل نعم وهذا لا بأس باسناده - 00:21:12

نعم وكما تقدم نعم هذا معنى ما تقدم في الاسناد الاول الذي من طريق زيد ابن اسم عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد عن ابيه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة ابو ذكي ووثيقة مشهور. قال حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة وهو ثقة - 00:21:32

عن حميد بن هلال العدوبي ووثقه قال قال ابو صالح احدثك عما رأيت من ابي سعيد ابو صالح هنا ابو صالح السمان احدثك عما رأيت من ابي سعيد اي الخضري وسمعته منه. دخل ابو سعيد على مجوان - 00:21:55

والمروان هو ابن الحكم الاموي وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفع في نحوه - 00:22:17

هذا هنا امر فان ابي فليقاتله فانما هو شيطان. نعوذ بالله وقد اخرجه الشيطان واسناد ابي داود صحيح. قال ابو داود قال سفيان الثوري يمر الرجل يتباختر بين يدي اصلي فامنه ويمو الضعيف فلا امنه. والاصل حتى الضعيف يمنع - 00:22:37

نعم القوي والضعيف لكن لا شك ها المتباختر يعني نعوذ بالله اولى بالمنع قال باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي قال حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة قال عن مالك بن انس عن ابي النضر سالم مولى عمر بن عبيد الله امبير بن - 00:23:04

عبيد مولى ابن الحضرمي وهو سقة قال عن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه ان زيد بن خالد الجهنمي ارسله الى ابي جهيم يسأله وابو الجheim الصحابة رضي الله عنه ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:28

في الماظي بين يدي المصلي فقال ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المرء بين يدي المصلي ماذا عليه؟ يعني من اللائم لكان ان يقف اربعين خير له من ان يمر بين يديه - 00:23:58

وهذا يفيد ان المرور يعني بدون ضرورة انه كبيرة من كبار الذنب نعوذ بالله قال ابو النصر لا ادرى. قال اربعين يوما او شهرا او سنة وهذا صحيح وقد خرجه البخاري - 00:24:20

ومسلم ايضا قال باب ما يقطع الصلاة يعني اذا مر قريبا منك قال حدثنا حفص بن عمر لاجد النمري قال قال حدثنا شعبة بن الحجاج ها وحدثنا عبد السلام بن مطخة وابن كثير - 00:24:39

وابن كثير هو محمد ابن كثير العبدى المعنى ان سليمان ابن المغيبة اخبرهم عن عن حميد بن هلال العدوبي عن عبد الله بن الصامت الغفاوى عن ابي ذوى الغفاوى. قال حفص - 00:25:11

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عن سليمان قال ابو ذو يقطع صلاة الرجل اذا لم يكن بين يديه قيدوا اخره الرحيل يعني بقدر اخرته وهل يعني ثلاثي ذراع. الحمار والكلب الاسود والمرأة - 00:25:28

والمرأة تكون يعني بالغة ولذا جاء في بعض روایة المرأة للحائض ليس المقصود يعني في حالة الحيض لا يعني المرأة التي قد حاضت بلغت فقلتم ما بال الاسود من الاحمر من الاصفر من الابيض - 00:25:55

فقال يا اخي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألكني. فقال الكلب الاسود شيطان اذا الشيطان لو علم الانسان انه مر قريبا منه وهو يصلى يقطع الصلاة. قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا - 00:26:14

بن سعيد القطان الامام عن شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت جابر بن زيد الازدي يحدث عن ابن عباس جابر بن زيد الازدي ابو الشعنة البصمي. يحدث عن ابن عباس رضي الله - 00:26:35

وعنهم وثعه شعبة قال يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب. نعم هذا فيه تقدير ذلك بالحائض وكما تقدم المقصود هي المرأة البالغة.

قال ابو داود وقفه سعيد وهمام اما سعيد فهو ابن ابي يعقوب واما هشام فهو الدستوائي واما همام فهو ابن يحيى. عن قتادة على ابن عباس - [00:26:53](#)

رضي الله عنهم ولا شك ان يعني ثلاثة يعني تقدم على رواية الواحد ولكن قد تقدم هذا المتن نعم في حديث ابي داود نعم قال حدثنا محمد بن اسماعيل البصري قال حدثنا معاذ وهو ابن هشام. قال حدثنا هشام بالدستوائي عن - [00:27:23](#)

يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهم قال احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم الى غير ستة فانه يقطع صلاته الحمار والخنزير واليهودي والمجوس - [00:28:00](#)

والمرأة ويجزى عنه ذمر بين يديه على قذفة بحجر نعم وهذا لا يصح. هذا الخبر لا يصح قال وخرج ابن ابي شيبة عن ابي داود عن هشام بهم موقوفا على عشب ما - [00:28:22](#)

وهكذا اخرجه عبد الرزاق عن معاذ عن من سمع عكرمة لا قد يعني هو جاء عند ابناء عدي قال من طريق محمد بن ميمون الخياط ومحمد بن مثنى كلاهما عن هشام به موقوفا. نعم - [00:28:48](#)

فمعاذ ابن هشام ايضا قد وقفه بهذا الخبر لا يصح والخنزير واليهودي والمجوس نعم ليس لهم دخل في قطع الصلاة وانما الثلاثة التي تقدم ذكرها نعم. قال حدثنا محمد بن سليمان الانباوي وهو ثقة تقدم قال حدثنا وكيع ابن الجراح ابو اسي وهو امام قلة - [00:29:15](#)

سعيد بن عبدالعزيز التنوخي ووثيقة مشهور قال عن مولى ليزيد بن نمران ويزيد وهذا المولى لا يعرف نعم قال عن يزيد ابن نمران قالرأيت رجلا بتبوك مقعدا فقال مررت بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وانا على حماية - [00:29:44](#)

وهو يصلی فقال اللهم اقطع اثره فما مشيت عليها بعد. وهذا لا يصح قال حدثنا كثير بن عبيد يعني المدحجي قال حدثنا حبشه واهضم شويخ عن سعيد اي بن عبدالعزيز باسناده ومعناه زاد فقال قطع صلاتنا قطع الله اسره - [00:30:13](#)

وهذا هو الحديث السابق وكما تقدم انه لا يصح قال ابو داود رواه ابو مسهر عن سعيد قال فيه قطع صلاتنا قال حدثنا احمد بن سعيد الهمданى وحدثنا سليمان ابن داود - [00:30:41](#)

والا حدثنا ابن وهب قد اخبرنا معاوية بن صالح الحضرمي قال عن سعيد بن غزوan عن ابيه انه نزل بتبوك وهو حاج فاذا برجل فاذا برجل مقعد فسألته عن امره. فقال ساحدثك حدثنا فلا تحدث به - [00:30:56](#)

ما سمعت اني حي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بتبوك. نعم ان رسول الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بتبوك الى نخلة فقال هذه قبلتنا - [00:31:18](#)

يعني ستة. ثم صلى اليها فاقبلت وانا غلام اسعي حتى مررت بينه وبينها. فقال قطع صلاتنا قطع الله اسرة فما قمت عليها الى يومي هذا. وسعيد بن غزوan وابيه كلاهما مجھول - [00:31:37](#)

نعم ولعل نقف عند هنا اذوا بالله تعالى التوفيق - [00:31:57](#)